

تفسير البحر المحيط

@ 122 @ والكلبي ، ومقاتل وقال السدي : فمر بزرع للمسلمين و«مُرِّ» ، فأحرق الزرع ، وغفر الحمر ، قيل : وفيه نزلت { وَلَا تَطِيعُ كُلُّ رَحْمَةٍ مَّهْرِينَ } و { وَيَلُوكُلُ هُمَزَةً لَّهْمَزَةً } . .

وقال ابن عباس : في كفار قريش ، أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (: إنا قد أسلمنا ، فابعث إلينا من يعلمنا دينك ، وكان ذلك مكراً منهم ، فبعث إليهم خبيباً ، ومرشداً ، وعاصم بن ثابت ، وابن الدنية ، وغيرهم ، وتسمى : سرية الرجيع ، والرجيع موضع بين مكة والمدينة ، فقتلوا ، وحديثهم طويل مشهور في الصحاح . .

وقال قتادة ، وابن زيد : نزلت في كل منافق أظهر بلسانه ما ليس في قلبه . .

وروي عن ابن عباس : أنها في المنافقين ، قالوا عن سرية الرجيع : ويح هؤلاء ما فقدوا في بيوتهم ، ولا أدوا رسالة صاحبهم . .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هو أنه : لما قسم السائلين الله قبله إلى : مقتصد على أمر الدنيا ، وسائل حسنة الدنيا ، والآخرة ، والوقاية من النار ، أتى بذكر النوعين هنا ، فذكر من النوع الأول من هو حلو المنطق ، مظهر الود ، وليس ظاهره كباطنه ، وعطف عليه من يقصد رضي الله تعالى ، ويبيع نفسه في طلبه ، وقدم هنا الأول لأنه هناك المقدم في قوله : { فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ * رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا } وأحال هنا على إعجاب قوله دون غيره ، من الأوصاف ، وأن القول هو الظاهر منه أولاً في قوله تعالى : { فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ * رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا } فكان من حيث توجهه إلى الله تعالى في الدعاء ، ينبغي أن يكون لا يقتصر على الدنيا ، وإن سأل منه ما ينجي من عذابه ، وكذلك هذا الثاني ينبغي أن لا يقتصر على حلاوة منطقه ، بل كان يطابق في سريره لعلايته . .

و : مَنْ ، من قوله : من يعجبك ، موصولة ، وقيل : نكرة موصوفة ، والكاف في : يعجبك ، خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم (إن كانت نزلت في معين ، كالأخنس أو غيره ، أو خطاب لمن كان مؤمناً إن كانت نزلت في غير معين ممن ينافق قديماً أو حديثاً . .

ومعنى إعجاب قوله استحسانه لمواقفه ما أنت عليه من الإيمان والخبر ، وجاء في الترمذي : (أن في بعض كتب الله إن من عباد الله قوماً ألسنتهم من العسل ، وقلوبهم أمراً من الصبر) ، الحديث . .

في الحياة ، متعلق بقوله ، أي يعجبك مقالته في معنى الدنيا ، لأن ادعاءه المحبة والتبعية بالباطل يطلب به خطأً من حظوظ الدنيا . ولا يريد به الآخرة ، إذ لا تراد الآخرة

إِلَّا بِالْإِيمَانِ الْحَقِيقِيِّ ، وَالْمَحَبَةِ الصَّادِقَةِ ، وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ :
وَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِعَجَبِكَ أَيُّ : قَوْلُهُ حَلُو ، فَيَصِحُّ : فِي الدُّنْيَا ، فَهُوَ يَعْجَبُكَ وَلَا يَعْجَبُكَ فِي
الْآخِرَةِ ، لَمَّا تَرَهَّقَهُ فِي الْمَوْقِفِ مِنَ الْحَبْسَةِ وَالْكُنَةِ ، أَوْ لِأَنَّهُ لَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فِي الْكَلَامِ ، فَلَا
يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَعْجَبُكَ كَلَامُهُ . انْتَهَى . وَفِيهِ بُعْدٌ . .

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِعَجَبِكَ لَا عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي قَالَه ، وَالْمَعْنَى أَنَّكَ تَسْتَحْسِنُ مَقَالَتَهُ
دَائِمًا فِي مَدَّةِ حَيَاتِهِ ، إِذْ لَا يَصْدُرُ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَا هُوَ مُعْجَبٌ رَائِقٌ لَطِيفٌ ، فَمَقَالَتُهُ فِي
الظَّاهِرِ مُعْجِبَةٌ دَائِمًا . أَلَا تَرَاهُ يَعْدِلُ عَلَى تِلْكَ الْمَقَالَةِ الْحَسَنَةِ الرَّائِقَةِ ، إِلَى مَقَالَةٍ
خَسَنَةٍ مُنَافِيَةٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ أَفْعَالُهُ مُنَافِيَةٌ لِأَقْوَالِهِ الظَّاهِرَةِ ، وَأَقْوَالُهُ الْبَاطِلَةُ مُخَالِفَةٌ أَيْضًا
لِأَقْوَالِهِ الظَّاهِرَةِ ؟ إِذْ لَا يَحْمِلُ قَوْلُهُ : يَعْجَبُكَ قَوْلُهُ ، وَقَوْلُهُ : { وَهَوَّوْا لِدُّ الْخَصَامِ }
{ إِلَّا عَلَى حَالَتَيْنِ : فَهُوَ حَلُو الْمَقَالَةِ فِي الظَّاهِرِ ، شَدِيدُ الْخُصُومَةِ فِي الْبَاطِنِ . .

{ وَيَشْهَدُ اللَّاهَ عَلَى * فَيَ مَا * قَلَابِهِ } قَرَأَ الْجُمْهُورُ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ
. وَنَسَبَ الْجَلَالَهَ مِنْ : أَشْهَدُ ، وَقَرَأَ أَبُو حَيَوَةَ ، وَابْنُ مُحَيْصِنٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْهَاءِ وَرَفَعَ الْجَلَالَهَ
، مِنْ شَهِدَ ، وَقَرَأَ أَبِي ، وَابْنُ مَسْعُودٍ : وَيَسْتَشْهَدُ ، وَالْمَعْنَى عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ ، وَتَفْسِيرُ
الْجُمْهُورِ ، أَنَّهُ يَحْلِفُ بِالْإِشْهَادِ أَنَّهُ صَادِقٌ وَقَائِلٌ حَقًّا ، وَأَنَّهُ مُحِبٌّ فِي الرِّسُولِ وَالْإِسْلَامِ ، وَقَدْ
جَاءَتِ الشَّهَادَةُ فِي مَعْنَى الْقَسَمِ فِي قِصَّةِ الْمَلَاعِنَةِ فِي سُورَةِ النُّورِ ، قِيلَ : وَيَكُونُ اسْمُ الْإِنْتِصَابِ
بِسُقُوطِ حَرْفِ الْجَرِّ ، وَالتَّقْدِيرُ : وَيَقْسِمُ بِالْإِشْهَادِ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ، وَهَذَا سَهْوٌ ، لِأَنَّ الَّذِي يَكُونُ يَقْسِمُ
بِهِ هُوَ الثَّلَاثِيُّ لَا الرَّبَاعِيُّ ، تَقُولُ : أَشْهَدُ بِالْإِشْهَادِ ، وَلَا تَقُولُ : أَشْهَدُ بِالْإِشْهَادِ . .

وَالظَّاهِرُ عِنْدِي أَنَّ الْمَعْنَى : أَنَّهُ يَطْلُعُ بِالْإِشْهَادِ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ، وَلَا يَعْلَمُ بِهِ أَحَدٌ لَشِدَّةِ تَكْتُمِهِ
وَإِخْفَائِهِ الْكُفْرَ ، وَهُوَ ظَاهِرُ قَوْلِهِ : { عَلَى مَا * فَيَ قَلَابِهِ } ، لِأَنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ هُوَ خِلَافُ
مَا أَظْهَرَ بِقَوْلِهِ . .

وَعَلَى تَفْسِيرِ الْجُمْهُورِ يَحْتَاجُ إِلَى حَذْفِ مَا يَصِحُّ بِهِ الْمَعْنَى ، أَيُّ : وَيَحْلِفُ بِالْإِشْهَادِ عَلَى خِلَافِ مَا فِي
قَلْبِهِ ، لِأَنَّ الَّذِي فِي قَلْبِهِ هُوَ الْكُفْرُ ،